

كوّادري عراق
داد خارجياً بالائي لوقف تهديد



جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
العدد: ٢٠١٤٩ /الإدارية/الصادر: ٢٠١٣/١٢/١٥

شئون المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ - ٢٠١٣/١٢/١٥ برئاسة القاضي السيد
محدث المعمور وعضوية كل من السيد القاضي فاروق محمد العباس وبعثرة ناصر حسن
أكرم طه محمد وكريم الحمد بيلان ومحمد صالح الفطيماني وعصبة صالح التميمي
وبيهان شفرون قن نور الدين وحسين أبو السنن المأذون بالقضاء باسم الشعب وأصدرت
قرارها الآتي :

- السبعين - العدد: ٢٠١٤٩ - مatum جود ضبع عاتلول وبلله العباس قسم محمد يوسف
السبعين عليه - العدد: ٢٠١٤٩ - القائد العام للقوات المسلحة اشرف توفيقه رئيس
القيادة العسكرية هناك جبار .
 ١. وزير الدفاع/إضافة توقيته - شفاعة ٢٠١٤٩ في جانب
 العدد: ٢٠١٤٩ عليه وبذلك يتوافق الحلولى تاجي جام .

الإذن

السبعين العدد: ٢٠١٤٩ أتم محكمة القضاء الإداري أنه بتاريخ ١١/٦/٢٠١٣ تم ترقية إلى رتبة
لواء يكن بوجوب الأمر البيواني المرقم (١٥٣) في ٢٠١٣/٦/١١ ٩٠٧٣٦٣٨ (ع) منه
الستين (٢) ، وقد فوجيء بمقدور الأمر البيواني المرقم (٢١٣) في (١/٢٠١٣) الذي
نص على حفظ اسمه من جدول الترقية الصادر بوجوب الأمر البيواني المطلوب القناً وأعلمه
على القادة بربطة خدمة يكن بحسب زيادة في الراتب ، كما أدى بيان ترقيته إلى رتبة لواء
ركن تم دفع الأذليات القانونية المتصورة عليها في قانون الخدمة والتقاعد العسكري
رقم (٢) لسنة ٢٠١١ في المادة (١٠) وما تلاها حيث خطيب تتحقق تجاه الترقية ومن ثم
ابراهيم محلية التصريحات السري من وزارة الدفاع الذي قام به دون بالخصوص بتزكيته وعلى هذا
الأصل صدر الأمر البيواني (١٥٣) في توزع ٢٠١٣ ، مما مكنته احالة على القاعدة لعدم
وجوبه ملأه كان من المفترض أن يتم حفظ اسمه في حالة صحة ذلك قبل صدور الأمر
البيواني هذا من ناحية ومن ناحية أخرى فإنه قد شغل منصب رئيس هيئة تقييم الأئم
الذاتية في المقتدية العسكرية وبمثابة على النسلاك بوجوب كتاب رئيس لجان الجلسات
(١٢٦) في ٢٠١٣/٦/١١ . تقدم المدعى لدى العدد: ٢٠١٤٩ إضافة توقيته بتاريخ



کوہ ماری نیروال

دیکشنری

Digitized by srujanika@gmail.com

7-177/Janet L. Schmitz, 1993

٢٠١٦/١١/٤ - الا انه تم تتم الاجياله عليه بعد الان ، القائم المدعى دعواه بتاريخ ٢٠١٦/١٩/٥ طلبنا الحكم بتأخير المدعى عليه / اضافة توقيفه بالقضاء الامر التمهيسي رقم (٢٠١٣/٤٧١٣) وما تبعه من اجراءات المارية ومالية . ونتيجة العرائض المحذورة الطيبة قررت محكمة القضاء الادارى بتأخير ٢٠١٦/٥/٣ وبعد الاستماع ٢٠١٦/٥/٣٥(١١) حفظاً بالاتفاق بالطعن ببرد المدعى . طعن وكيل المدعى (المدعى) بالطعن امام المحكمة الاتحادية العليا بموجب لائحة التمهيصة المدنية ٢٠١٦/١١ طلبنا

1

على التطبيق والصداقة من المحكمة الاعتدالية العليا وبعد أن الطعن المثير مقدم ضمن
المحكمة الاعتدالية قرار بطلانه شكلاً ولدى عطاف التقرير في القرار المميز بين صدور الأمر
الميزاني رقم (٢٦) لسنة ٢٠١٠م عن المدعى عليه (المثير عليه) أضفت لوبياته
بخطفه أحكام المدعى (المثير) على القاعدة برتبة عبد ربه - زيراً على ذلك - وتم
تقديم الأمر المذكور إلى المحكمة العسكرية العليا باسم وزير الورني التحرير رقم (١٤٥) الصادر عن
المحكمة الاعتدالية / باسمة زين العابدين / دائرة الائارة بالعقد (١٣٢٦/٢/١) لسنة ٢٠١٠م/٩/٢٢
ويذلك استناداً لحكم المادة (٧٨) من الدستور ، حصل بالحكم العدليين (٤٣) و (٤٤)
من قانون الخدمة والقادة العسكري رقم (٣) لسنة ٢٠١٠م بعد أن كان قد يطيى إلى رئيس لواء
الجان بمحض الأمر الميزاني رقم (١٤٥) لسنة ١٤٣٧/١٠/١٧ و الحكم قاعدة المدعى (المثير)
باسم وزير الورني التحرير رقم (٢٦) لسنة ٢٠١٠م/٩/١ بآخر إلى الطعن به أمام محكمة cassation
العربية وإن المحكمة المذكورة رأت هذه الاعتراضات الارادية في حيثيات الحكم . وبحيث إن المادة
(٤٤) من قانون الخدمة والقادة العسكري رقم (٣) لسنة ٢٠١٠م قد قررت بأن
[[تنتهي البتة المثلثة بمحض الفرق (أ) من البند (أولاً) من المادة (٢٠) من قانون القادة
الجيش رقم (٢٦) لسنة ٢٠٠٩ المعدل التقرير في جميع فضيحتها القاعدة المفترض عليها
جنسنة عن تطبيق تلك المثلثة]] أو قانون الخدمة والقادة العسكري المشار إليه أعلاه
فيكون بذلك لموضوع الدعوى مرجع الطعن . ومن البتة المثلثة عنها أعلاه وبحيث إن الفقرة

شوماري عباس
داد كابي بالاقرارات



جمهورية العراق
المقدمة الاتحادية العليا
العدد: ٢٠٩٤/١٧٣٦

(٤) من البند (أعلاه) من المادة (٧) من قانون مجلس شورى الدولة رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩
المعدل أنس حبيب انتصاري مقدمة القضاة الادارى بالنظر فى
(محة الامرا و القرارات التي تصدر من الموظفين والجهات في دوائر الدولة والقطاع العام
التي لم يعين مرجع تطعن فيها) مما كان يكتفى بالحالة هذه دون عنوان شكلًا من جهة
الانتصاري . وبحيث ان مقدمة القضاة الادارى لم تلزم بوجهة النظر الفنية اعلاه بأقرب
رد المدعى تسبب لها عليه فقر تضليل الحكم المزبور من حيث النتيجة وله الطعن التمهينى
ونعمل المعمول رسم التمهير وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٢/١٢/١٠.

الرئيس
محدث المصوّر

الحضور
فاروق محمد السادس

الحضور
جعفر ناصر حسين

الحضور
ابراهيم صالح التميمي

الحضور
فتح الله بيلان
مستشار شعبون في كورتيس

مصطفى الدلاوي